

سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

للجمعية التعاونية للخضار والفواكه

تم اعتمادها بمحضر مجلس الإدارة رقم 22 بتاريخ 2023/03/01م

مقدمة

توجب ساسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات المطبقة بالجمعية التعاونية للخضار والفاوكة بالرياض على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وموظفي ومتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الاخلاق الشخصية اثناء العمل، وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم. وتضمن هذه السياسة ان يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة او خطر جدي او سوء تصرف محتمل قبل أن تتعرض لها الجمعية او اصحاب المصلحة او المستفيدين ومعالجة ذلك بشكل مناسب كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة اثناء اداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها وتهدف هذه السياسة الي تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أي مخاطر او مخالفات وطأنتهم الي ان القيام بهذا الامر آمن ومقبول ولا ينطوي على أي مسؤولية.

النطاق

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا اعضاء مجلس ادارة او مسؤولين تنفيذيين او موظفين او متطوعين او مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية وبدون استثناء. ويمكن أيضا لأي من اصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أي أخطار ومخالفات.

المخالفات

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية او مالية أو الاخلال بأي التزامات قانونية او تشريعية او متطلبات تنظيمية داخلية او تلك التي تشكل خطرا على الصحة والسلامة أو البيئة. وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

- السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة والفساد) أو سوء التصرف في الاموال أو دعم لجهات مشبوهة).
- سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، اساءة استخدام الاشياء القيمة، عمليات غسيل مصالحة الشخصية او مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية).
- عدم الافصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز امكانية الاحتيال (بما في ذلك اضاعة، اخفاء، او اتلاف الوثائق الرسمية).
- الجرائم الجنائية المرتكبة، او التي يتم ارتكابها او التي يحتمل ارتكابها ايا كان نوعها.
- عدم الالتزام بالسياسات او انظمة وقواعد الرقابة الداخلية او تطبيقها بصورة غير صحيحة
- الحصول على منافع او مكافأة غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية.
- الافصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.
- التلاعب بالبيانات المحاسبية.
- تهديد صحة الموظفين وسلامتهم.

- انتهاك قواعد السلوك المهني والسلوك غير الأخلاقي.
- سوء استخدام الصلاحيات او السلطات القانونية.
- مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه

الضمانات

تهدف هذه السياسة الي اتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام او الايذاء نتيجة لذلك وتضمن سياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفة او منصبه او مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من اشكال العقاب نتيجة قيامه بالبلاغ عن أي مخالفة شريطة ان يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وان يتوفر لدي مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة ومعقولة ولا يهم إذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطئ. من اجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ فان هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك، وسيتم بذل كل جهد ممكن ومناسب للمحافظة على كتمان وسريه هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة. ولكن ف حالات معينة، يتوجب للتعامل مع أي بلاغ ان يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ومنها عل سبيل المثال ضرورة كشف الهوية امام أي محكمة مختصة. كذلك يتوجب علي مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم الكشف لأي موظف او شخص اخر. ويتوجب عليه أيضا عدم اجراء اي تحقيقات بنفسه حول البلاغ. كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم الطلب بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة

إجراءات الإبلاغ عن مخالفة

يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصوره مبكرة حتى يسهل اتخاذ الاجراء المناسب في حينه. على اثبات انه قدم البلاغ بحسن نية. علي الرغم من انه لا يطلب من مقدم البلاغ اثبات صحة البلاغ، إلا انه يجب ان يكون قادرا على اثبات صحته. يتم تقديم البلاغ خطيا (وفق النموذج المرفق) عن طريق العنوان البريدي :

2935 طريق الامام سعود بن عبد العزيز بن محمد الفرعي - حي النزهة
رقم الوحدة: 1

8235 الرياض 12474

بريد الكتروني: Khodrah.info@gmail.com

هاتف: 0012630131

جوال: 0583059565

معالجة البلاغ

يعتمد الاجراء المتخذ بخصوص الابلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها اذ قد يتطلب ذلك اجراء مراجعة غير رسمية او تدقيق داخلي او تحقيق رسمي. ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:

- للجمعية (إذا لم يكن البلاغ موجهًا ضدها) على مضمون البلاغ خلال اسبوع من استلام البلاغ.
- يقوم امين عام الجمعية عند استلام البلاغات باطلاع رئيس مجلس الادارة والمسؤول التنفيذي على حل بعض البلاغات بدون الحاجة لأجراء تحقيق.
- يتم اجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان بتوجب اجراء تحقيق والشكل الذي يجب ان يتخذه ويمكن أن يتم تزويد مقدم الطلب خلال 10 أيام بأشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة.
- إذا تبين ان البلاغ يستند الي معطيات معقولة ومبررة، يتم احالة البلاغ الي نائب رئيس مجلس الإدارة خلال 10 ايام عمل من تاريخ احالة البلاغ.
- يجب على نائب رئيس مجلس الادارة الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال 10 أيام.
- يرفع نائب رئيس مجلس الادارة توصياته الي رئيس المجلس للمصادقة والاعتماد وقانون العمل الساري المفعول.
- يتم تحديد الاجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق سياسة الابلاغ من المخالفات وحماية المبلغ اعلام مقدم البلاغ بأي اجراءات تأديبية او غيرها مما لا يترتب على اخلال الجمعية بالالتزامات السرية.
- متى كان ذلك ممكنا، تزويد مقدم البلاغات بمعطيات عن أي تحقيق يتم اجراؤه تجاه المبلغ عنه، ومع ذلك، لا يجوز معالجة البلاغ تماشيا على حسب رغبات مقدم البلاغ.
- تلتزم الجمعية بالتعامل مع الابلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة.

نموذج ابلاغ عن مخالفة

معلومات مقدم البلاغ:

الاسم:	الوظيفة:
رقم الهاتف:	البريد الالكتروني:

معلومات مرتكب المخالفة:

الاسم:	الوظيفة:
رقم الهاتف:	البريد الالكتروني:

معلومات الشهود:

الاسم:	الوظيفة:
رقم الهاتف:	البريد الالكتروني:

التفاصيل:

تاريخ ارتكاب المخالفة:	تاريخ العلم بها
مكان حدوث المخالفة:	أسماء آخرين ضالعين بالمخالفة:
شرح المخالفة:	أي تفاصيل أخرى:

يتم تعبئة النموذج وإرساله إلى أحد الخيارات التالية:

ايميل الجمعية: Khodrah.info@gmail.com

فاكس الجمعية: 0012630131

رسالة نصية على جواله الجمعية: 0583059565